الطهارة

كيفية وضوء النَّبيِّ -عليه الصلاةُ والسَّلامُ-

السؤال: كيف كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يتوضأ فمرة قرأت أنه توضأ مرة مرة، وفي حديث آخر: توضأ مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا؟ نرجو البيان.

الجواب: نعم ثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- في البخاري وغيره أنه توضأ مرةً مرة، بمعنى أنه يغسل كل عضو مرةً واحدة، كما أنه ثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه توضأ مرتين مرتين، بمعنى أنه يغسل كل عضو مرتين، وثبت عنه أنه توضأ ثلاثًا ثلاثًا، ومعنى ذلك أنه يغسل كل عضو ثلاث مرات باستثناء الرأس الذي يُمسح مرة واحدة مسحًا وليس بغسل، ولا يزيد على ثلاث، فلو غسل كل عضو أربع مرات خرج من حَيِّز الاقتداء والسنة إلى حيّز المخالفة والبدعة، فلا يزيد عن الثلاث، وثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه غسل بعض الأعضاء مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاثًا، وهذا يعرف بالتلفيق، تلفيق الوضوء، بمعنى أنه لا يطّرد غسل كل الأعضاء مرة، أو كل الأعضاء تغسل مرتين، أو كل الأعضاء تغسل ثلاثًا، وإنما غسل عضوًا مرة وعضوًا مرتين وبعض الأعضاء ثلاثًا وهكذا.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والأربعون، 1432/8/8.**